

### الباب العاشر طواف الوداع

١٠١ - عن ابن عباس؛ قال: أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت؛ إلا أنه رخص للمرأة الحائض.

١٠٢ - عن ابن عباس؛ قال: كان الناس ينصرفون في كل وجه. فقال رسول الله ﷺ: «لا ينفرن أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت».

الطرق: الشافعي في المسند (١٣١، ٣٦٨، ٣٧٣). الحميدي في المسند (٥٠٢). ابن أبي شيبة في المصنف (١٣٥٩٧، ١٣٦٠٠). أحمد في المسند (١٩٣٦، ٣٥٠٥). الدارمي في السنن (١٨٦٧، ١٨٦٨). البخاري في الصحيح (٣٢٩، ١٧٥٥، ١٧٦٠). مسلم في الصحيح (١٣٢٧، ١٣٢٨). واللفظ له. ابن ماجه في السنن (٣٠٧٠). أبو داود في السنن (٢٠٠٢). النسائي في السنن (٤١٨٤، ٤١٩٩، ٤٢٠٠). أبو يعلى في المسند (٤٢٠٣). ابن الجارود في المنتقى (٤٩٥). ابن خزيمة في الصحيح (٢٩٩٩، ٣٠٠٠). الطوسي في مختصر الأحكام (٨٦٨). الطحاوي في المعاني (٢٣٢/٢، ٢٣٥/٢ موقوفاً). ابن حبان في الصحيح (٣٨٨٦، ٣٨٨٧). الطبراني في الكبير (١٠٩٨٦، ١١٢٠٦، ١١٤٤٨). وفي الأوسط (٢٦٧٥). الدارقطني في السنن (٢٩٩/٢). الحاكم في المستدرک (١٧٥١). البيهقي في الكبير (١٦١/٥، ١٦٣/٥). وفي الصغير (١٧٤٥، ١٧٤٦). وفي المعرفة (٣٠٩٥، ٣٠٩٦). البغوي في شرح السنة (١٩٧٢، ١٩٧٣). المزني في التحفة (٥٧٠٣، ٥٧١٠). السيوطي في الجمع (٢٤٤٤٦).

٥٣ — طرق حديث ابن عمر: الشافعي في المسند (١٣٢). ابن أبي شيبه في المصنف (١٣٥٩٩/موقوفاً). الدارمي في السنن (١٨٦٨، ١٨٦٩/وفيه عن عائشة). البخاري في الصحيح (٣٣٠، ١٧٦١). ابن ماجه في السنن (٣٠٧١). الترمذي في السنن (٩٤٤). النسائي في السنن (٤١٩٦، ٤١٩٧، ٤١٩٨، ٤٢٠٠). ابن خزيمة في الصحيح (٣٠٠١). الطحاوي في المعاني (٢٣٤/٢، ٢٣٥/٢). ابن حبان في الصحيح (٣٨٨٧، ٣٨٨٨). الطبراني في الكبير (١١٢٠٦، ١١٤٤٨، ١٣٣٩٣، ١٣٤٦٠). وفي الأوسط (٢٦٧٥). وفي الصغير (٨٧٨). الدارقطني في السنن (٢٧٧/٢). الحاكم في المستدرک (١٧٢٤). البيهقي في الكبير (١٦٣/٥). وفي المعرفة (٣٠٩٧/٣ موقوفاً، ٣١٠٦). ابن الفضل التيمي في الحجّة في بيان الحجّة (٣٠٢/٢). المزي في التحفة (٧١٠٠، ٧١٠٩، ٨٠٨١، ١٦٢٧٥). السيوطي في الجمع (٢٤٤٤٦).

٥٤ — اختلف ابن عباس، وزيد بن ثابت في المرأة إذا حاضت، وقد طافت بالبيت يوم النحر؛ فقال زيد: يكون آخر عهدِها بالبيت.

وقال ابن عباس: تنفر إذا شاءت. فقالت الأنصار: لا نتابعك يا ابن عباس وأنت تخالف زيدا. فقال: سلوا صاحبكم أم سليم.

فقالت: حضت بعدما طفت؛ فأمرني رسول الله أن أنفر.

وحاضت صفيّة، فقالت لها عائشة: حبستنا. فأمرها النبي أن تنفر.

الطرق: الطيالسي في المسند (٢٢٩). واللفظ له. الشافعي في المسند (١٣٢). وفي الرسالة (٤٣٩). أحمد في المسند (١٩٩٠، ٣٢٥٦، ٣٥٠٥، ٢٧٤٩٧، ٢٧٥٠٢). البخاري في الصحيح (١٧٥٨، ١٧٥٩). مسلم في الصحيح (١٣٢٨). النسائي في السنن (٤٢٠١). أبو عوانة في المسند (٣٣١٣). الطحاوي في المعاني (٢٣٣/٢، ٢٣٥/٢). الطبراني في الكبير (١٢٨/٢٥). البيهقي في الكبير (١٦٣/٥، ١٦٤/٥). وفي المعرفة (٣١٠٢، ٣١٠٣). الخطيب البغدادي في ائفقيه والمتفقه (٣٦٦). ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٨٦٧). المزي في التحفة (٣٧٣٣، ٥٦٩٩، ٦٠٠٣، ٦٠٦٤، ٦١٩٥، ١٨٣٢٣). ابن حجر العسقلاني في النكت (٣٧٣٣).

\* في طريق ابن أبي شيبه (١٣١٧٧): (فخالفه جابر بن عبد الله).

٥٥ - طرق حيض أم سليم من حديث أنس بن مالك : أبو يعلى في المسند (٣٠٨٣) .  
الطحاوي في المعاني (٢٣٣/٢) . ابن أبي حاتم في العلل (٧٩١ ، ٨٠٩) . الطبراني في الأوسط  
(٨٠٨) . السيوطي في الجمع (٣٤٧٥١) .

٥٦ - طرق حيض أم سليم من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن : مالك في الموطأ  
(٣١٤/١) (الليثي) (١٤٣٨/١ أبو مصعب) . الطبراني في الكبير (١٢٨/٢٥ ، ٣١٢/٢٥)

٥٧ - طرق حيض صفية من حديث عائشة : تقدمت في باب/ حجة الوداع وأنواع  
النسك .

٥٨ - طرق حيض صفية من حديث عائشة وأم سلمة : الطبراني في الكبير (٢٦٧/٢٣) .

٥٩ - طرق حيض صفية من حديث أبي هريرة : البزار في البحر (١١٤٦/ كشف) .

الدارقطني في العلل (١٧٧٣) .

١/١٠ - عن الحارث بن عبد الله بن أوس الثقفي ؛ قال : أتيتُ عمرَ بنَ  
الخطاب ؛ فسألتهُ عن المرأةِ تطوفُ بالبيتِ يومَ النحرِ ، ثمَّ تحيضُ؟ قالَ :  
ليكنَ آخرُ عهدِها بالبيتِ .

قال : فقال الحارثُ : كَذَلِكَ أَفْتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

قال : فقال عمرُ : أرَبتَ عَن يَدَيْكَ! سَأَلْتَنِي عَن شَيْءٍ سَأَلْتَ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ كَيْمَا أُخَالَفُ . (أبو داود) .

٢/١٠ - عن الحارث بن عبد الله بن أوس ؛ قال : سمعتُ النبيَّ ﷺ  
يقولُ : «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ ، أَوْ اعْتَمَرَ ؛ فَلْيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ» .

فقال له عمرُ : خَرَرْتَ مِنْ يَدَيْكَ . سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ

تُخْبِرُنَا بِهِ؟! (الترمذي) .

الطرق : ابن أبي شيبه في المصنف (١٣١٨١) . وفي المسند (٥٧٥) . أحمد في المسند (١٥٤٤٠) ، ١٥٤٤١ ، ١٥٤٤٢) . أبو داود في السنن (٢٠٠٤) . الترمذي في السنن (٩٤٦) . ابن أبي عاصم في الأحاد (١٥٨٩ ، ١٥٩٠) . النسائي في السنن (٤١٨٥) . الطوسي في مختصر الأحكام (٨٦٩) . الطحاوي في المعاني (٢٣٢/٢) . ابن قانع في الصحابة (١٨٢/١) . الطبراني في الكبير (٣٣٥٣ ، ٣٣٥٤ ، ٣٣٥٥) . البيهقي في المدخل (١٠٤ ، ١٠٥) . ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٣٨٨) . الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (٥٥٥) . المزي في التحفة (٣٢٧٨ ، ١٠٤٣٠) . السيوطي في الجمع (١٩١٧٤ ، ٢٧٢٨٧ ، ٢٨١٣٧ ، ٢٨١٤١ ، ٢٨٢٧١ ، ٢٩١٤٧) .

١١ - عن ابن عباس ؛ قال : طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَوَافَ الصَّدْرِ لَيْلًا -  
أَوْ بَلِيلًا - .

الطرق : أبو يعلى في المعجم (٤٠) . الطبراني في الكبير (١١٣٧٥) .

